

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

- 5045 - حدثنا يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال سمعت أبا هريرة B ه .
 . (أجره نصف فله أمره غير عن زوجها كسب من المرأة أنفقت إذا) قال A النبي أن Y
 [ر 1960] .
 [ش أخرجه مسلم في الزكاة باب ما أنفق العبد من مال مولاه رقم 1026]